



وزارة الصحة  
Ministry of Health

الرقم: ١٠١-٤٣-٠٠٧٣٥٢  
التاريخ: ١١/٨/١٤٤٣ هـ

المحترم  
المحترم  
المحترم  
المحترمين

صورة مع التحية للمدير العام التنفيذي لمركز الإحالات  
صورة مع التحية للوكيل المساعد لتنمية الاستثمار الصحي  
صورة مع التحية للمدير العام لشركة غلوب مد السعودية  
سعادة المدراء التنفيذيين للمرافق الطبية الخاصة  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى الضوابط المعلنة للقطاع الخاص برقم 1441-1578811 وتاريخ 1441-08-09  
هذا الموافق 2020-04-02م وكذلك القرار الإلحائي الصادر من اللجنة المعنية بوضع ضوابط  
وإجراءات تحمل الدولة لتكاليف الكشف عن المشتبه في إصابتهم بالمصابين بفيروس كورونا  
الجديد (كوفيد-19) لدى القطاع الخاص المشمولين بالأمر الملكي الكريم رقم 46746 بتاريخ  
1441/8/4 هـ والوضع الوبائي الحالي ومواكبةً لمرحلة التعامل مع فيروس كورونا المسبب لمرض  
كوفيد19 وإنفاذاً للأوامر ذات العلاقة نفيديكم بما يلي:

**أولاً:** إيقاف تحمل الدولة لتكاليف الخدمات الصحية والعلاجية المقدمة لجميع حالات الإصابة بالفيروس لدى  
مرافق القطاع الخاص الصحية.

**ثانياً:** الاستمرار في تغطية تكاليف العلاج للحالات المنومة لدى القطاع الخاص قبل تاريخ 13 مارس  
2022م الي حين نقلهم الي مستشفيات وزارة الصحة أيهما يسبق، على أن يقوم جميع مقدمي  
الخدمة بتقديم تقارير مفصلة وحديثة بشكل عاجل تمهيداً لنقلهم عند توفر القبول والأسرة.

**ثالثاً:** يتم التعامل مع المرضى الذين ليس لديهم أهلية علاج وليس لديهم تغطية تأمينية وفق الضوابط التالية:

- يجب الحصول على الموافقة المسبقة من برنامج الضمان الصحي وشراء الخدمات الصحية من خلال الشركة المشغلة.
- تتحمل الدولة تكاليف علاج الحالات التي استدعت التنويم والمؤكد إصابتهم بفيروس كورونا المستجد (COVID-19) بنتيجة إيجابية لوجود نقص بالأكسجين بسبب التهاب رئوي حاد حتى خروجهم من المستشفى.

كبير



## وزارة الصحة Ministry of Health


- تتحمل الدولة تكاليف علاج الحالات المشتبه إصابتهم بفيروس كورونا المستجد (COVID-19) واستدعت التنويم لوجود نقص بالأكسجين بسبب التهاب رئوي حاد حتى ثبوت نتيجتين سلبيتين حسب البرتوكول المعتمد من قبل هيئة الصحة العامة "وقاية".
- لا تتحمل الدولة تكاليف الكشف او الفحص في العيادات الخارجية للأعراض الناتجة عن الإصابة بفيروس كورونا المستجد الا للحالات التي استدعت التنويم وفقا للفقرتين أعلاه وتكون التكلفة ضمن الحزم اليومية.
- تكون حدود تحمل الدولة لتكاليف علاج المرضى المنومين فيما هو مشمولاً ضمن الحزم اليومية حسب قائمة الأسعار المعتمدة من وزارة الصحة، وما يكون خارج تلك الحزم يكون خاضع للتقييم الفردي لكل حالة وبموافقة مسبقة من برنامج الضمان الصحي وشراء الخدمات الصحية من خلال الشركة المشغلة.

رابعاً: لا تتحمل الدولة تكاليف الكشف او العلاج للحالات المنومة مسبقا بسبب علة أخرى وأصيب بفيروس كورونا المسبب لمرض كوفيد-19، او تلك التي وصلت للطوارئ لأسباب أخرى ويتم التعامل مع الحالات التي تصل للطوارئ وفق قواعد علاج الحالات الإسعافية.

خامساً: سوف يتم مراجعة هذه الضوابط إذا استدعت الضرورة لذلك أو بناء على المستجدات المتعلقة بهذا الشأن.

وتقبلوا تحياتي

الرئيس التنفيذي للشراء الإستراتيجي  
برنامج الضمان الصحي وشراء الخدمات الصحية

  
إبراهيم عبد الرحمن الجفالي